رجل طلق زوجته مرتین،بسبب مرض کان به و حکموا علیه باثنین ملیون أدب، وعقد و مهر جدید، فما الحکم

بسم الله الرحون الرحيم

فضيلة الشيخ يحيى بن علي الحجوري _ حفظكم الله _

نرجو منكم التكرم بالإجابة على سؤالنا الدّتي:

رجل طلق زوجته مرتين، و هو لا يعرف ما يقول فقد كان مريضا بسبب السهر و قلة النوم، و أشياء أخرى حتى يقول: قد قامت القيامة و نزل المسيد؛ حتى أسعف إلى مصر و أعطوه تقريرا أنه كان متعبا، و عالجوه و الــُن الحمد لله بخير.

و قد حكّووا أهل الزوجة، و حكووا على الزوج باثنين وليون أدب، و حرّم أبوها أنْ يرد له زوجته إلا بعقد و وهر جديد، فوا الحكم، و جزاكم الله خيرا.

الجواب:

الحود لله و الصلاة و السلام على رسول الله، وبعد: فطلاق الوذكور غير واقع و لا معتبر لفقدان شعوره ؛ كما في تصوره _بأنَّ القيامة قامت و نزل المسيح _ ولعدم معرفته ما يقول، و قد قال النَّبي صلى الله عليه والله عليه والقُلَمُ عَنْ ثَلاثَة "، و ذكر منهم: " المجنون حتى يفيق " ، ومن لا يعرف ما يقوا والحقّ بما دّل عليه عليه مخذا الحديث في حاله ذلك، وعليه: فلا موجب لإلزامه بمهر و عقد جديد على زوجته التي لم يخّل بعقده بها الطلاق المذكور في السوال، والزامه بالغرامة المالية إن كان لهذا السبب فقط الزام غير شرعي ؛ لم يكُنُّ الْفُسْلِمِ عَلَى الْفُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ "، و حديث: " لَلا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ فُسْلِمٍ إِّلا عَنْ طِيبَةٍ نَفْسٍ"، و الله المُوفق.

يحيى بن على الحجوري

. 1440 15 1611611
الثلاثاء 15 روضان 1442مجرية